150701 ـ حكم التواقيع التي يكون فيها آيات قرآنية

السؤال

ما حكم التواقيع التي تحمل تصاميم لصور مصاحف أو مساجد وفيها آيات قرآنية سواء كانت فلاشية أم ثابتة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

فإن مما يحزن القلب ما نراه من توقيعات كثير من كتَّاب الإنترنت من الذكور والإناث ، من وضع صور فاسقين وفاسقات ، وفي أوضاع مخالفة للشرع ، ومخلة بالحياء ، ولم يكتف بعضهم بتلك الصور المحرَّمة حتى أضاف إليها أغاني هابطة مع معازف محرمة تُسمع عند وضع " الفأرة " – الماوس – على الصورة نفسها ، وهذا كله لا شك في حرمته ، وفاعل ذلك هو من المعينين على نشر الإثم والفحش ، فلعلَّ مسلماً عاقلاً يصل إليه هذا الحكم الشرعي فيكفَّ عن فعله ، ولعلَّ صاحب موقع عاقل يمنع هذا الإسفاف أن يحصل في موقعه ، وبمنعه هذا يرفع عن كاهله مثل مجموع الآثام التي يرتكبها كتَّاب منتداه .

ولينظر جواب السؤال رقم (112019) .

ثانياً:

أما بخصوص الكتَّاب أصحاب الاستقامة والالتزام بشرع الله فإننا نشكرهم على وضع التواقيع الشرعية المؤثرة ، والتي تحمل معاني عظيمة ، كفائدة علمية ، أو كلمة لأحد السلف فيها معنى جليل ، أو شعر فيه حكمة ، وقد خلت تواقيع أولئك المستقيمين الملتزمين – ذكوراً وإناثاً – من الصور المحرَّمة ، والأغاني والمعازف ، فكانوا أنموذجاً صالحاً لغيرهم .

ثالثاً:

من أراد من الإخوة المستقيمين أن يضع في توقيعه صورة لمسجد ، أو ما ليس فيه روح كالأشجار والبحار وغيرهما : فلا يُمنع من ذلك ، ولو صاحب تلك الصورة نشيدة أو قصيدة ملتزمة بالضوابط الشرعية تُسمع عند وضع " الفأرة " – الماوس – على الصورة .

وأما وضع آيات قرآنية في التوقيع : فله حالان :

الأولى : أن تُوضع بقصد الزينة . فهذا ينبغي أن يمنع ، فإن القرآن لم ينزل من أجل أن يكون وسيلة للزينة ، وإنما نزل القرآن هدى وبياناً للناس. وانظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم (254).

الثانية : أن توضع بقصد التذكير بمعانيها ، وخاصة إذا صاحبها سماع لها إذا وضعت الفأرة عليها – كما رأيناه في الرابط من صاحبة السؤال ـ .

فهذا قد اختلف في جوازه ، والذي يظهر أنه جائز ، بل ينبغي أن يشجع عليه ، ففيه إسماع لآيات القرآن فيتعلم نطقها ، وفيه تذكير بمعانيها فلعلَّها تصادف عاملاً بها طائعاً لها ، والله تعالى أمر بالتذكير بالقرآن فقال : (فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ) ق/ 45 .

قال الطبري – رحمه الله ـ :

يقول تعالى ذِكره : فذكِّر يا محمد بهذا القرآن الذي أنزلتُه إليك من يخاف الوعيد الذي أوعدته من عصاني وخالف أمري .

" تفسير الطبري " (22 / 385) .

قال الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله ـ :

وأما تعليق الآيات والأحاديث في المكاتب والمدارس : فلا بأس به للتذكير والفائدة .

" مجموع فتاوى الشيخ ابن باز " (9 / 513 ، 514) .

ويفضَّل في مثل هذه الحال أن تتغير الآية كل فترة زمنية ؛ ليتنوع التذكير بآيات القرآن .

والله أعلم